ديمقراطية بدون
مؤتمرات شعبية

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (١٩٢) لسنة 1379 و.ر (2011 مسيحي)

بإضافة فئة التوأم إلى الفئات المحددة بالقانون رقم (16) لسنة 1985 مسيحي ، بشأن المعاش الأساسي

اللجنة الشعبية العامة:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر ، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية التنفيذية وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (16) لسنة 1985 مسيحي ، بشأن المعاش الأساسي ، ولائحته التنفيذية .
- وبناءً على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل بكتابه رقم (338) المؤرخ في 1379/02/03 و.ر.
- وعلى محضر اجتماع اللجنة المشكلة برئاسة الأمين المساعد للجنة الشعبية العامة .
- وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي التاسع لسنة 1379 و.ر

"قــــــــــــــــرر"

مادة (1)

تضاف إلى الفئات المنصوص عليها في المادة الثانية عشرة من القانون رقم (16) لسنة 1985 مسيحي المشار إليه ، بشأن المعاش الأساسي فئة الأسر التي يوجد بها توائم حديثو الولادة وتعجز عن إعالتهم وتوفير احتياجاتهم ، وذلك بناء على بحث اجتماعي ميداني .

مادة (2)

يحدد المعاش الأساسي لكل أسرة لديها توائم وفقاً لحكم المادة الثالثة عشرة من القانون رقم (16) لسنة 1985 مسيحي المشار إليه ، بالإضافة إلى ما قد يكون مستحقاً للأسرة من معاش أساسي بموجب أحكام القانون المذكور .

مادة (3)

يستمر صرف المعاش المحدد بموجب هذا القرار إلى حين بلوغ التوأم عامين اثنين .

مادة (4)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : ١٤ شعبان
الموافق : ١٩ . 7 . 1379 و.ر (2011 مسيحي)
(٥٨ / (27) ف / زهير)